

الدر المختار

بأي وجه كان (لا يصح شروعه في صلاة نفسه) لأنه قصد المشاركة وهي غير صلاة الانفراد (على) الصحيح محيط وادعى في البحر أنه (المذهب) قال المصنف لكن كلام الخلاصة يفيد أن هذا قول محمد خاصة .

قلت وقد ادعى فيما مر بعد تصحيح السراج بخلافه أن المذهب انقلابها نفلًا فتأمل .
وحيئنذ بالأشبه